

جدول أعمال مجلس المستشارين
جلسة الأسئلة الشفهية ليوم
الثلاثاء 18 رمضان 1433 الموافق 07 غشت 2012

مجلس المستشارين
الأمانة العامة
مصلحة الأسئلة الشفهية والكتابية



رئيس الجلسة:
السيد محمد فضيلي: الخليفة الثاني للرئيس
أمين الجلسة:
السيد: أحمد حاجي
عدد الأسئلة المبرمجة:
الآنية: 01 / العادية: 08

دورة أبريل 2012 / الولاية التشريعية: 2006-2015 / السنة التشريعية السادسة

مصلحة الأسئلة الشفهية والكتابية

الموقع الإلكتروني: www.conseiller.ma / البريد الإلكتروني: questions.oraes@gmail.com

الهاتف / الفاكس: 0537.72.95.33

مكتب الدريسي: 0661.16.83.02

نجيب بلخطار: 0661.16.85.65

الجلسة الرابعة عشر

البرلمان
مجلس المستشارين
ص.ب. 432 شارع محمد الخامس الرباط



وزارة التجهيز والنقل:

- ✓ شفوي: الصيانة الطرقية، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء مجموعة الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب.
- ✓ شفوي: الآثار السلبية للمقالع على البيئة، للمستشارين المحترمين السادة عبد القادر قوضاض، عبد الحميد السعداوي، عياد الطيبي، عبدالرحيم العلافي، الهاشمي السموني. (الحركي)

وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

- ✓ شفوي آني: تداعيات ملف مجموعة الوحدة للمكفوفين والمكفوفات وضعاف البصر، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة.

وزارة العدل والحريات:

- ✓ شفوي: المحاكم التجارية، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار.

وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة:

- ✓ شفوي: برنامج مدن بدون صفوح، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق الاتحاد الدستوري.

وزارة الصاغة والمعادن والماء والبيئة:

- ✓ شفوي: وضعية مشروع سد بني عزيمان بإقليم الدريوش، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الاشتراكي.

وزارة التشغيل والتكوين المهني:

- ✓ شفوي: التعويض عن الجولان الممنوح لفائدة جهاز تفتيش الشغل، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الفيدرالي.
- ✓ شفوي: مراجعة السياسات العمومية في مجال التشغيل، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء فريق التحالف الاشتراكي.

وزارة السياحة:

- ✓ شفوي: ضرورة تحسين المحيط العام للقطاع السياحي، للمستشارين المحترمين السادة أعضاء الفريق الاستقلالي.

☑ أسئلة يجمعها وحدة الموضوع.

المادة 128 من النظام الداخلي

لرؤساء الفرق الحق عند بداية كل جلسة إحاطة المجلس علما بقضية طارئة في مدة لا تتجاوز ثلاث (3) دقائق. ويجب إخبار الرئيس بهذا الطلب برسالة ساعة على الأقل قبل افتتاح الجلسة.

المادة 298 من النظام الداخلي

تسهر جلسة الأسئلة الشفهية بعد إنهاء الجزء المتعلق بالأسئلة الآتية والجزء المتعلق بالأسئلة التي تليها مناقشة عامة بمتابعة باقي الأسئلة المدرجة في جدول الأعمال على أساس تجميعها تبعا للقطاعات أو الوزارات المسؤولة عنها، وذلك وفق المسطرة التالية :

أولا : تعطى الكلمة لواضع السؤال ليقدم ملخصا لسؤاله في ظرف لا يتجاوز ثلاث دقائق ؛

ثانيا : تعطى الكلمة للوزير المعني للجواب عن السؤال في مدة لا تتجاوز ثلاث دقائق ؛

ثالثا : تعطى الكلمة في النهاية لصاحب السؤال للتعقيب على أساس ألا يتعدى هذا التعقيب دقيقتين اثنتين ؛

رابعا : يمكن للوزير الرد على تعقيب المستشار إذا رأى من شأن ذلك تقديم التوضيحات الضرورية في ظرف لا يتجاوز دقيقتين اثنتين.

تطلق الجلسة على الساعة الثانية عشرة زوالا 12h00: